المسؤولية الأخلاقية في مواجهة الفساد الإداري و المالي

EthicalResponsibility in Facing Administrative and Financial Corruption

إعداد

م. د سهير حسين حسن

الجامعة التقنية الوسطى

كلية التقنية الإدارية – بغداد

By

Prof. Asst. Suheir Hussein Hasan

Middle Technical University

Technical College of Management – Baghdad

Suhair-alsanjary@yahoo.com

الكلمة المفتاح : المسؤولية الأخلاقية Keyword: Ethical Responsibility

الملخص

يهدف البحث الحالي إلى إعداد مدونة سلوك ضمن لائحة أخلاقية (يطلق عليها بالمدونة الأخلاقية للعاملين) تجعل المسؤولية للمهنة مستوعبة للمسؤولية الإدارية والمالية والقانونية لتضمن تطبيقاً أكثر فاعلية للقوانين في المجال الاداري المالي ، وتم التوصل إلى مجموعة من الاستنتاجات كان أهمها أنّ تطبيق المدونة المعدّة في البحث الحالي تضمن تطبيق القوانين والتعليمات في الجوانب الادارية والمالية بالشكل الذي يحقق الوقاية من حالات الفساد وعلاجها مما يجعل هذا التطبيق أكثر فاعلية ، والتوجيه بإصدار مدونة من قبل وزارة المالية أو أجهزة الرقابة العُليا وإقرارها من قبل السلطة التشريعية.

المقدمة

تتداخل وتتشابك صور الفساد مع بعضها مع البعض فقد يرى بعض المحللين الفساد ظاهرة اقتصادية ذات أبعاد اجتماعية ـ ثقافية ، بينما يراها البعض أنها ظاهرة اجتماعية ذات أبعاد اقتصادية إلا أنه لا يمكن التغاضي عن البعد السياسي في تحليل هذه الظاهرة.

ولاستكمال الإطار ألمفاهيمي للفساد فقد تم التمييز من خلال هذا البحث بين الصور المختلفة له مع الإشارة إلى مسببات الفساد في الجوانب الإدارية والمالية وتأثيراتها في أخلاقيات الأعمال أو في المهنة.

تضمن البحث خمسة مباحث :

الأول تضمن مفهوم الفساد وتصنيفاته وأشكاله و المبحث الثاني تضمن التركيز على أهم أنواع الفساد وهو الفساد الإداري والمالي مع الإشارة إلى أسباب هذا الفساد بأنواعه وتم في المبحث الثالث التطرق إلى مفهوم الأخلاقيات المهنية ليتم في المبحث الرابع وضع مدونة لندعم بها جهد التشريعات والقوانين فيما تصنعه من أحكام وشروط للمسؤولية الأخلاقية لمواجهة الفساد الإداري والمالي حيث أستند البحث إلى فرضية (ارتباط أخلاقيات المهنة بسلوك أخلاقي قويم لا يخرق ولا يتعارض مع الأخلاقيات المهنية ضمن لائحة المدونة الأخلاقية لاستيعاب مهنة المحاسبة للمسؤولية الإدارية والمالية والقانونية والتوصية بإصدار المدونة بموجب تشريع.

مشكلة البحث

تنامى ظاهرة الفساد الإداري والمالي في جميع الجوانب الاقتصادية والادارية والاجتماعية لعدم ارتباط الأخلاقيات المهنية بإجراءات وسلوك مستوعبة للمسؤولية الإدارية والمالية والقانونية لتلك المهنة.

فرضية البحث

ارتباط أخلاقيات المهنة بسلوك أخلاقي قويم لا يخرق ولا يتعارض معا لأخلاقيات المهنة المدونة ضمن لائحة أخلاقية (مدونة أخلاقية) للعاملين تعجل المسؤولية الأخلاقية للمهنة مستوعبة للمسؤولية الإدارية والمالية والقانونية وزيادة الاستجابة للضوابط الرسمية وغير الرسمية.

أهمية البحث

تأتي أهمية هذا البحث من خلال خطورة ظاهرة الفساد التي تنامت وأخذت أشكالا وإحجاما مختلفة تطال جميع نواحي الحياة الاجتماعية والسياسية و الاقتصادية والثقافية ، والوقوف على مظاهر الفساد الإداري والمالي المتعددة ووضع الحلول المناسبة لمعالجتها لتلافي تكرارها لضمان تقليص آثارها الضارة على الجوانب الاقتصادية والاجتماعية

والإدارية ، فضلاً عن كونها من ظواهر التخلف الإداري لشريحة من المجتمع تنعكس على المجتمع ككل.

أهداف البحث

التعرف على ماهية الفساد المالي والإداري وأنواعه ومخاطره.

بيان دور المسؤولية .....الأخلاقية لمواجهة الفساد المالي والإداري.

أعطاء الحلول لتحقيق هذه المواجهة ، من خلال مدونة تعبر عن قواعد العمل السليم والاستعداد الطوعي للعمل بموجب قيم النزاهة لتحصين منظومة العمل العام والمجتمع ضد ظاهرة الفساد.

المبحث الأول : مفهوم الفساد وتصنيفاته

أولا : مفهوم الفساد

تنوعت المصادر والأدبيات التي تناولت مفهوم الفساد والتي يمكن عرضها ضمن الإطار التالي:

مفهوم الفساد لغة

الفعل فسد ضد صلح ويقال فسد الشيء اي بطل وأضمحل والمفسدة خلاف المصلحة وفسد الرجل جاوز الصواب والحكمة .

وفي القران الكريم : ((ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس))

(سورة الروم ، آية ١٤)

فالوجه الأول للفساد يعني المعاصي ، والوجه الثاني يعني الهلاك ، والوجه الثالث الفساد في البر والبحر ، والوجه الرابع يعني القتل ، والوجه الخامس الخراب بالمظلم والجور .

الفساد فقها

هو عدم الالتزام بالضوابط الشرعية المعتمدة في الإسلام وهو مرادف للبطلان.

وفي معاجم اللغة الفساد (corruption)

وقد عرف البنك الدولي الفساد بأنه (إساءة في استعمال الوظيفة العامة لمكاسب خاصة). (عبود ، ٢٠٠٨ : ١٨)

وسلوكيا : هو انعدام القيم الأخلاقية وغياب الأسس والقواعد التي تحكم السلوك سوى ضابط واحد هو تحقيق الربح والمصلحة الأنانية بغض النظر عن النتائج التي تترتب على الآخرين ومصالحهم . (سعد ، سلمى منصور ، ٢٠٠٩ : ٢٧٣)

ومفهوم الفساد مالياً

هو الاحتيال في حقل المحاسبة والتدقيق ويدرج التلاعب والاختلاس تحت بنوده وتوفر النية والتعمد لإخفاء بعض الحقائق بهدف الحصول على منافع شخصية أو التضليل (عبود ، ٢٠٠٨ ، مصدر سابق : ٤٢)

ومفهوم الفساد أدارياً

هو التصرفات غير القانونية والتعقيدات البيروقراطية وأخطاء القطاع العام المؤدية إلى عدم تحقيق أهدافه في تقديم أفضل الخدمات العامة للمجتمع. (الحديدي ، ٢٠٠١ : ٢٢٥)

وبناء على ذلك فان الفساد هو الانحراف عن السلوكيات الحميدة المعروفة او المغروسة في النفس البشرية والمستمدة من الأخلاق الدينية ، والمهنية ، والأعراف والتقاليد ، والقوانين ، والتعليمات ، والمعايير لان منشأ الفساد هو الإنسان بما كسبت يده فلا يأتي الإصلاح إلا بإصلاحه.

فيصبح الفساد استغلال للسلطة (عامة ، خاصة) او استخدامها على نحو يتعارض مع القواعد التي تحكم ممارساتها لتحقيق منافع او مزايا خاصة .

ثانياً : تصنيفات الفساد وأشكاله

تتداخل وتتشابك صور الفساد مع بعضها البعض في كثير من الأحيان فقد يرى بعض المحللين والفساد ظاهرة اقتصادية ذات إبعاد اجتماعية ـ ثقافية ، بينما يرى بعضهما أن الفساد ظاهرة اجتماعية ذات أبعاد اقتصادية ، ويرى فريق ثالث أنه لا يمكن التغاضي عن البعد السياسي في تحليل ظاهرة الفساد.

لاستكمال الإطار المفاهيمي للفساد فأنه من المفيد التمييز بين الصور المختلفة للفساد وكما يأتي:

- الفساد من حيث حجمه ويقسم إلى نوعين :

١-الفساد الكبير : ويتمثل بأشكال التورط لعناصر السلطة من خلال استغلال النفوذ او سرقة وتهريب العملة بمبالغ ضخمة أو القبول باتفاقيات مع أطراف خارجية

كالمقاولات وتجارة السلاح والحصول على توكيلات تجارية او التعاقد على شراء منتجات غير مطابقة للمواصفات .

٢- الفساد الصغير :والذي يتمثل بمنافع نقدية صغيرة أو تعيين الأقارب والرشوة والعمولة لتسهيل مهام رجال الأعمال بصفة مشروعة وغير مشروعة .

- **الفساد حسب نوع الانتماء للقطاع يقسم إلى :**

١- الفساد في القطاع العام :ويتمثل بالاستغلال للمنصب العام واستغلال الأدوات السياسية والصلاحيات في تمرير المكاسب الشخصية من خلال الاختلاس او سرقة أموال الدولة .

٢- فساد القطاع الخاص أو المختلط :وهو الأوسع انتشاراً من الأول بحكم اتساع رقعة القطاع الخاص والمختلط وتأثيره من خلال تغيير السياسات الحكومية وأسلوب تسيير المعاملات الرسمية أو غير الرسمية.

١- الفساد على أساس أسبابه: وهي القائمة على أساس أن الفساد يرجع إلى أسباب اقتصادية واجتماعية وسياسية وكالاتي:

١- الفساد المسبب اقتصاديا :

- الفقر والعوز حافزين للرشوة.
- ارتفاع نسب البطالة .
- هيمنة القطاع العام على الحياة الاقتصادية .
- ضعف أداء السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية .

٢. الفساد المسبب سياسياً:

المتمثل بتفشي البيروقراطية الحكومة والمغالاة في مركزية الإدارة الحكومية وضعف أداء السلطات الثلاث : التشريع ، لاتنفيذ ، القضاء. أوهو الاستغلال السيئ للوظيفة العامة أو الرسمية من أجل تحقيق المصلحة الخاصة .

٣. فساد يرجع إلى أسباب ثقافية : الو لاءات الأسرية ،الو لاءات القبلية ، ميول عرقية وعنصرية (سلمان ، جمال ، ٢٠٠٩ : ١٨٦)

- **الفساد وفقاً للكيفية التي يمارس بها الفساد:**

يرى Aundsen أن الصور الرئيسة للفساد تتمثل في الرشوة ، المحسوبية الابتزاز ، الاختلاس ، الاحتيال. ووفقاً (لمعيار مستوى السلطة التي يتمتع بها من يتورطون في ممارسات الفساد) و يمكن التمييز بين شكلين رئيسين من أشكال الفساد :

أ. الفساد السياسي (الفساد الكبير)

والذي يمارس من قبل قمة الهرم السياسي ، أو السلطة التنفيذية ، وهو ليس مجرد خرق أو تجاوز لبعض اللوائح والقوانين أو انحراف عن القواعد المهنية والقيم الأخلاقية ، بل يتعدى ذلك إلى التدخل في صياغة القوانين والتشريعات إلى نحو يحقق مصالح فئة معينة على حساب مصالح الشعب . (حبش ، احمد ، ٢٠٠١ : ٢٢٩)

ب . الفساد الإداري والمالي (الفساد الصغير)

وهو الفساد الذي يتم من لدن صغار موظفي الحكومة على مستوى الإدارات الحكومية وتكون في حدود مالية صغيرة نسبياً ، وان كان أجمالي المبالغ التي يتضمنها كبيراً على المستوى الكلي .

ويسير كل من الفساد السياسي والفساد الإداري والمالي جنباً إلى جنب في إطار توزيع الأدوار بين القمة والقاعدة .

- الفساد وفقاً للنطاق تتم فيه ممارسات الفساد ويقسم إلى نوعين:-

أ-الفساد العام

وهو الفساد الذي يتطور فيه احد مسؤولي الدولة أو موظفي الحكومة ويعد هذا النوع من الفساد محور أغلب الدراسات (ومنها بحثنا هذا).

ب-الفساد الخاص

ويوجد هذا الشكل من الفساد بين مؤسسات الدولة الأعمال الخاصة بعضها مع البعض أو بين أحد أفراد المجتمع ومؤسسة خاصة ، وبين أفراد المجتمع وبعضهم البعض ...ويأخذ شكل الرشوة أو منح الهدايا ، وان هذه الممارسات تخلق بيئة اجتماعية ـ ثقافية تساعد على انتشار الفساد العام.

ومن خلال ما تقدم نرى أن الفساد المالي هو ذلك السلوك المنافي للقوانين والأخلاق والقائم على الإخلال بالمصالح والواجبات العامة ومن خلال استغلال المال العام لتحقيق مصالح خاصة ، وهو ليس حكراً على النشاط الذي يتصل بالوظيفة العامة بل خارجها أيضا.

أولا :أشكال الفساد المالي والإداري

يتضمن هذا النوع الفساد المالي والفساد الإداري.

ويعرف الأول : بأنه مجمل الانحرافات المالية ومخالفة القواعد والأحكام المالية التي تساهم في تنظيم سير العمل المالي للدولة ومؤسساتها ، ومخالفة تعليمات أجهزة الرقابة المالية ويمكن أن نلاحظ أن هذا الجانب في الرشاوى ، الاختلاس ، التهرب الضربي وتخصيص الأراضي.

أما الثاني : فهو محاولة كل موظف أن يقبل أو يوافق على الاستلام من أي شخص لنفسه أو لأي شخص أخر على أي نوع من المكافآت غير المشروعة كدافع للقيام بخدمة نفعية كالمحسوبية في التعيينات الوظيفية أو استخدام الرشوة للتهرب من التعقيدات الإدارية والحصول على التعاقدات. (سالم ، نادية ، ٢٠٠١ : ٥٨٦)

وتتمثل أهم مظاهر الفساد كما يأتي :

- الغش ، الاختلاس ، خيانة الأمانة المخزنية.
- الرشوة ، المحسوبية ، عدم استخدام الأجهزة والآليات بشكل صحيح.
- عدم متابعة استرداد الديون.
- التواطؤ مع المقاولين والمراجعين ، سوء في وضع التصاميم الهندسية.
- عدم وضع الشخص المناسب في المكان المناسب .
- عدم الاقتصاد في النفقات.
- عدم المصداقية في عمليات الشراء.
- تقديم شهادات دراسية مزورة .
- عدم الالتزام بالتعليمات والقوانين والتجاوز على الصلاحيات.
- تأخير انجاز المعاملات وإخفاءها.
- تسرب المعلومات.

المبحث الثاني : الفساد الإداري والمالي

وتتمثل في السعي لتحقيق المنافع الشخصية غير المشروعة ، والتهرب من التكليف ، والظلم والاستبداد.

ولا شك في أن الفساد الإداري والمالي يعود ضرره على الفرد والمجتمع وتردي السمعة.

مسببات الفساد الإداري والمالي

توجد مجموعة من الأسباب التي تؤدي الى شيوع الفساد الإداري والمالي وكالأتي :

١. العوامل الاقتصادية (هاشم وايثار ، مصدر سابق : ٣٨)

وتتمثل في الأتي :

- اتساع الدور الاقتصادي للدولة وتدخلها في الحياة الاقتصادية باعتبار أن الأفراد بطبيعتهم يميلون إلى منح الرشاوى للموظفين لتخطي النظم والإجراءات الروتينية وهناك من يخفق في رفض الرشاوى.
- الفقر والأجر المتدني باعتبار أن الأجور والرواتب تشكل عصب حياة الموظف العام فكلما كانت الكفاية في الدخول متوافرة تحقق مستوى يكفي لضمان حياة كريمة ، وتدني معدلاتها

من الأسباب التي تؤدي إلى شيوع الفساد في المجتمع القيام ببعض الممارسات اللامشروعة لتعويض هذا التدني ، كما أن الخلل في مستوى الرواتب بين القيادات العليا والعاملين على المستوى التنفيذي يكون سبباً وراء شيوع الفساد والقيام بالوظائف بفتور أو ضعف الولاء ، ويرتبط ذلك بضعف الرقابة الداخلية في العديد من الدوائر الحكومية.

فالمسالة هنا حالة مرضية جذورها نفسية يعاني منها الموظف في القطاعين العام والخاص بسبب محاولة الموظف تعويض النقص المالي الحاصل في الماضي وتجنبه مستقبلاً فيتحول الفساد من مجرد إنقاذ لحياته من وضع معيشي صعب إلى طموح بتكوين ثروة تكفيه إلى الأبد فتصبح عنده ألوان الفساد واحدة تصب جميعها في خدمة هذا الطموح.

ويجد أصحاب هذا الرأي أنّ علاج الفساد يكمن في رفع مستويات الأجور في القطاعين العام والخاص ، ويتعرض هذا الرأي إلى انتقاد مفاده إن بعض الموظفين (أو العاملين) هم فاسدون سيكولوجياً أو أخلاقياً فلا يتعلق الفساد هنا بمستوى الأجرة وبالتالي فأنه يجب أن تكون الزيادة في الأجور مرتفعة جداً لكي تعمل على تخفيض الفساد إلى حده الأدنى وثم

تكون عملية محاربة الفساد مكلفة جدا ، ولكن نلاحظ أنه لايزال بعض الأفراد فاسدون حتى في ظل مستويات الأجور العالية.

٢. العوامل السياسية

وتتمثل بضعف الإرادة لدى القادة السياسيين في محاربة الفساد نظراً لعدم تفعيلها لإجراءات الوقاية من الفساد وتعميق ما يسمى بثقافة النزاهة وسيادة القانون ، والفساد هو أحد النتائج الخطرة لعملية التحول السياسي والذي يؤدي إلى فقدان الأجهزة الإدارة لأكفا كوادرها وعدم وضع الشخص المناسب في المكان المناسب في ظل تحكم السلطة التنفيذية بالسلطتين التشريعية والقضائية فضلاً عن تمتع بعض المسؤولين الكبار بالحصانة التي تجعلهم بمنأى عن المحاسبة التي تقتصر على صغار الموظفين .

٣. العوامل الاجتماعية والثقافية

يظهر الفساد من خلال تفضيل المسؤولين الحكوميين للأقارب والأصدقاء وإعطائهم الوظائف المهمة التي يحققون من خلالها المكاسب الغير مشروعة فإذن هناك جانب أخلاقي له علاقة بالمنظومة الاجتماعية للقيم والعادات والتقاليد الاجتماعية تبرز بشكل ضوابط ومعايير لا تنسجم مع المعايير العالمية فالواسطة عالمياً هي فساد ولكنها وفقاً لمنظومة القيم والأعراف العراقية نخوة وشهامة في تفضيل القريب على الغريب. (صلال ، مياحي :٤٥٥)

٤. العوامل القانونية

إن الغموض والتضارب في القوانين يعطي الموظف فرصة للتهرب من تنفيذ القوانين أو الالتفاف عليها ، فضلاًعن أن الفساد ينمو في البيئات التي يكون فيها القانون ضعيفاً ، مع التخمة في التشريعات القانونية غير الملائمة وعدم قدرة القوانين الداخلية على استيعابها ، ومن جهة أخرى نجد غياب الشفافية والغموض وانعدام المسائلة والمحاسبة الرادعة وبالمقابل كثرة الاستثناءات والتوسع في منح السلطات التقديرية. (سالم ، نادية ، ٢٠٠١ : ٥٩٣)

٥. العوامل الإدارية

والتي تتضمن :

أ- تهاون الإدارة في معالجة الانحرافات وعدم تطبيق الجزاءات الرادعة بعدم معاقبة المهمل وعدم مكافأة المثابر وعدم العدالة في توزيع الإعمال فيستوي بذلك المحسن والمسيء مما يخلق جوا من التذمر والفوضى الإدارية تزيد من توسيع دائرة مرتكبي الفساد.

ب-عدم ملاءمة الهيكل التنظيمي الذي يتضمن الكثير من العيوب الإدارية وعدم وضوح نطاق الإشراف الإداري مما ينتج عنه ازدواجية وتداخل المهام مما يؤدي إلى صعوبة تحديد المسؤوليات ومراقبة الرئيس لنشاط وكفاءة الموظفين التابعين له.

ج- عدم كفاءة بعض الموظفين مما يؤدي إلى أداء مهام بشكل متدنٍ تكثر فيه الأخطاء فيكون بيئة خصبة لارتكاب أنواع الفساد

المبحث الثالث

مفهوم أخلاقيات الأعمال (الأخلاقيات المهنية)

يتعلم المرء في مبتدأ حياته أن الأشخاص ذوي المبادئ يقولون الصدق ويفون بوعودهم ، وأن الكذب والغش أو السرقة كلها أمور مخلة بالشرف ، وان التطلع والضغوط الاجتماعية أو المشاكل الشخصية قد تجعل المرء يفرط في القيم التي يؤمن بها ، وعندئذ يمكن لبعض التصرفات أن تكلفنا نزاهتنا ، والالتزام والنزاهة والأمانة والصدق ليست مجرد قيم بل قرارات نتخذها ويتحتم علينا أن نستمر في اتخاذها بالرغم من كل اغواءات الحل السهل ، وأن نعارض تماماً ما نعرف أنه خطأً فالالتزام والأمانة ليسا أمراً فرديا فحسب بل هما بمثابة تعاقد اجتماعي ، والإجماع على تأييد الأمانة الذي هو أدنى المتطلبات من اجل تحقيق هدف الالتزام بمفهوم أخلاقيات المهنة أو الأعمال وتقليل الفرصة أمام أشكال الفساد وتحديد الأنماط التي تتطلب التدخل الفوري لإصلاحها.

معايير النزاهة (الأخلاقية): أن رؤية المنظمة لمصالحها بمنظور ضيق لا يستوعب سوى معايير محددة تتجسد في الاعتبارات المالية التي تحقق لها فوائد على المدى القصير ولكنها تكون ذات أثر سلبي في الأمد الطويل .

"وفي مجتمعاتنا النامية و الإسلامية يشكل الإسلام الوعاء الحضاري والإنساني الذي يطرح مفاهيم أخلاقية راقية يستمد منها الأفراد والمنظمات قواعد عمل ومدونات أخلاقية مقبولة وجيدة " (منصور ، طاهر محسن ، مصدر سابق : ١٣٦)

وان نزوح الممارسات للأفراد والمنظمات نحو تحقيق مصالح الأعمال المتمثلة بالربح المادي على حساب الالتزام بالمعايير الأخلاقية يمثل المنظور التقليدِي للعمل نجد من جانب أخر أنّ هناك أطاراً للمنظور الحديث الذي يجد ان هناك ارتباطاً ايجابياً بين الالتزام الأخلاقي والمردود المالي الذي تحققه المنظمة والذي ان لم يكن على المدى القصير فأنه يكون واضحاً على المدى الطويل.

وان أخلاقيات الأعمال هي تطبيق للمعايير الأخلاقية الفردية في مواقف الأعمال المختلفة. (Prid ، ٢٠٠٢ : ٣٧)

وان تطور المفهوم ينحى منحيين الأول وفيه ثم اعتبار .....ان أخلاقيات الأعمال هي مجموعة من المبادئ والقيم الأخلاقية للأهداف والغايات المعلنة تأخذ بنظر الاعتبار مصالح جميع الأطراف ولا تخرق القواعد العامة والناموس الأخلاقي للمجتمع .

والثاني هو أن تشتمل المعايير الأخلاقية والسلوكية الصحيحة فضلاًعن إلى الغايات والأهداف والوسائل المستخدمة لبلوغ هذه الأهداف. (Wiley ، ١٩٩٥ : ٢٢)

مصادر أخلاقيات الأعمال

وقد قال الرسول الكريم محمد (ص) (أنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق) ، وعن أبي الدرداء عن النبي (ص) (ما من شيء أثقل في ميزان المؤمن يوم القيامة من حسن الخلق) ، ويقول ابن منظور : الخُلْق والُخلُق السجية : فهو بضم اللام وسكونها (الدين والطبع والسجية). (الكارنه ، بلال خلف ، ٢٠٠٩ : ١٨)

ولقد تعارف المجتمع على أن الصدق والأمانة والوفاء و نحو ذلك من الأخلاق الكريمة كما تعارفوا على أن الكذب والغش والخيانة من الأخلاق الذميمة التي ترفضها العقول السليمة ، ثم جاءت الشريعة داعية إلى الخير منها ناهية عن الشر لتنظيم حياة الإنسان وتحديد علاقته بغيره على نحو يحقق الغاية من وجوده.

ولايمكن فصل أخلاقيات العمل عن الأخلاق العامة للفرد ... بل يجب على الفرد أن يتعامل مع مشاكل العمل من منطلق المعايير الأخلاقية العامة التي يؤمن بها :

ومن هذه القيم :

ـ الأمانة

ـ العدل

ـ إطاعة النظم

ـ الرحمة

ـ احترام الآخرين

ـ الولاء

ـ المساعدة والتعاون

ـ التحكم في النفس

ـ الصديق

ـ الشجاعة

وتتجسد مصادر الأخلاقيات بسلوكيات أخلاقية تراعي عدم خرق الناموس والقواعد والمعايير والمعتقدات في المجتمع من جانب وكذلك القوانين والمدونات الأخلاقية المعمول بها من جانب أخر بل يمتد السلوك الأخلاقي إلى ابعد مما مطلوب منه رسمياً في أطار تحمل مسؤولية اجتماعية .

وتتجسد مصادر أخلاقيات الإعمال في ركنين أساسيين :

الأول: نظام القيم الاجتماعي والأخلاقي والأعراف والتقاليد السائدة في المجتمع .

الثاني : هو النظام القيمي الذاتي المرتبط بالشخصية والمعتقدات التي نؤمن بها وخبرتها السابقة ....ويمكن توضيح ذلك بالمخطط التالي:

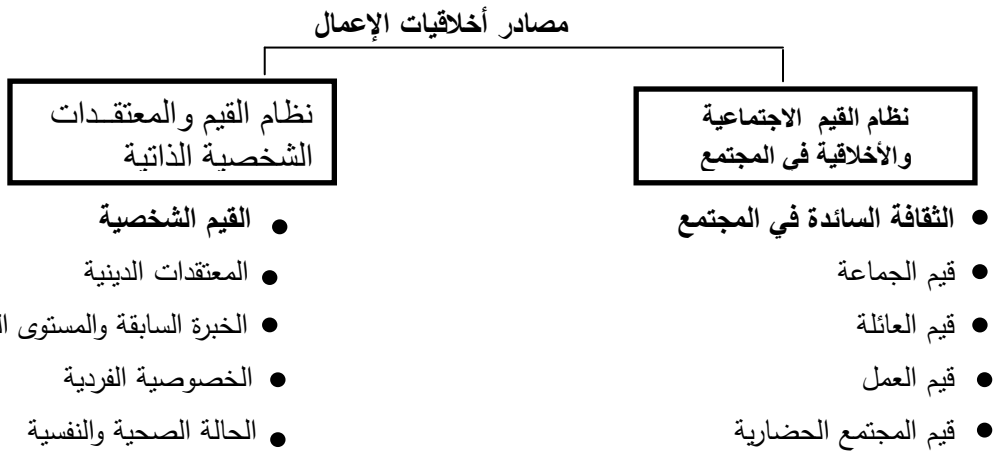

المصدر : (الكارنة ، بلال خلف ، مصدر سابق : ٥٧)

المبحث الرابع : مدونة أخلاقيات الأعمال (السلوك)

تمثل معايير الاخلاقيات وسلوكيات العمل المهنية في إطار الدوائر الحكومية والخاصة وتضمن تطبيقاً أكثر فاعلية للقوانين في المجال المالي والمحاسبي ، وتتميز عن النصوص القانونية كونها التزام أخلاقي من قبل الدوائر والموظفين العموميين حيث يكون الضمير أداة رقابية داخلية فعالة وتشمل بذلك معايير للتصرف والسلوك المهني عند التعامل مع تفاصيل العمل الذي يشتمل المهام الوظيفية ، وخدمة المواطن وملء العمل .

والمدونة هي عبارة عن وثيقة تصدرها المنظمة وتتضمن مجموعة من القيم والمبادئ ذات العلاقة بماهو مرغوب فيه وما هو غير مرغوب فيه من سلوكيات للمنظمة والعاملين فيها.(نجم ، ٢٠٠٠ : ٧٥)

يمكن أن يتم إجمال المدونات الأخلاقية للسلوك بنوعين أساسيين :

(محسن ، طاهر ، مصدر سابق :١٧٢)

١. المدونات الأخلاقية القائمة على أساس الإذعان : في إطار هذا النوع يتم التركيز على الجوانب القانونية والمعايير التي تمنع السلوك الأ أخلاقي وذلك من خلال زيادة الرقابة وتجنب العقوبات القانونية .

٢. المدونات القائمة على أساس النزاهة والاستقامة ويعمل هذا النوع على تعزيز وتعريف القيم المنظمة وتخلق بيئة تدعم السلوك الأخلاقي القويم وتؤكد على دعم روح الالتزام لدى العاملين ، والجدول التالي يخلص أهم الفرو قات بين النوعين من المدونات الأخلاقية :

الجدول رقم (١)

مقارنة بين نوعي المدونات الأخلاقية

عامل المقارنة	المدونات القائمة على أساس الإذعان	المدونات القائمة على اساس النزاهة
التوجه	المطابقة مع المعايير الخارجية :القوانين والتشريعات	المطابقة مع المعايير الخارجية : القوانين والتشريعات
الهدف	تجنب سوء التصرف	تؤهل للسلوك المسؤول من قبل العاملين
المسؤولين	المحامون ، أجهزة الرقابة والتدقيق	المدار بمساعدة المحامون وأجهزة الرقابة ، التدقيق
الوسائل	التربية ، التعليم ، الرقابة ، العقوبات ، الجزاءات	التربية ، القيادة ، المسائلة ، عملية اتخاذ القرار ، الرقابة ، الجزاءات ، المبادرات

المصدر : (Nickles ، ٢٠٠٢ : ١٠٢)

ويمكن للمدونات ان تؤدي الوظائف الآتية أو تحقيق المبادئ التالية :(نجم ، مصدر سابق : ٧٦ – ٨١)

تؤدي المدونات الأخلاقية إلى التجانس والتوافق في العمل الإداري في جميع المستويات الإدارية في المنظمة لكي تحمي العاملين والإدارات من سوء التصرفات الأخلاقي والإداري والمالي وتعطي القدرة على المواجهة للإشكالات المثابرة .

تساهم في تطوير العمل الإداري والمالي ألانها تخلق قواعد عمل إدارية ومالية سليمة

توفير المدونات إطارا سلمياً يوضح للعاملين أسلوب العمل ويحميهم من الانتهاكات الإدارية والمالية تحت ضغط الإدارة العليا.

تنمي المدونات لدى العاملين الإحساس بأهمية المعايير والمبادئ والقيم التي تصب باتجاه تعزيز السلوك الأخلاقي والأداء.

تساهم المدونات في تقليل الأعباء التنظيمية وذلك من خلال جعل الأهداف الشخصية متلائمة ومنسجمة مع قيم وأهداف المنظمة.

يوضح المخطط التالي ثماني خطوات لوضع (أو تطوير) مدونة السلوك (الأخلاقيات):

شكل رقم (١)

8 steps to properly develop a code of conduct ثمانية خطوات لتطوير مدونة لقواعد السلوك

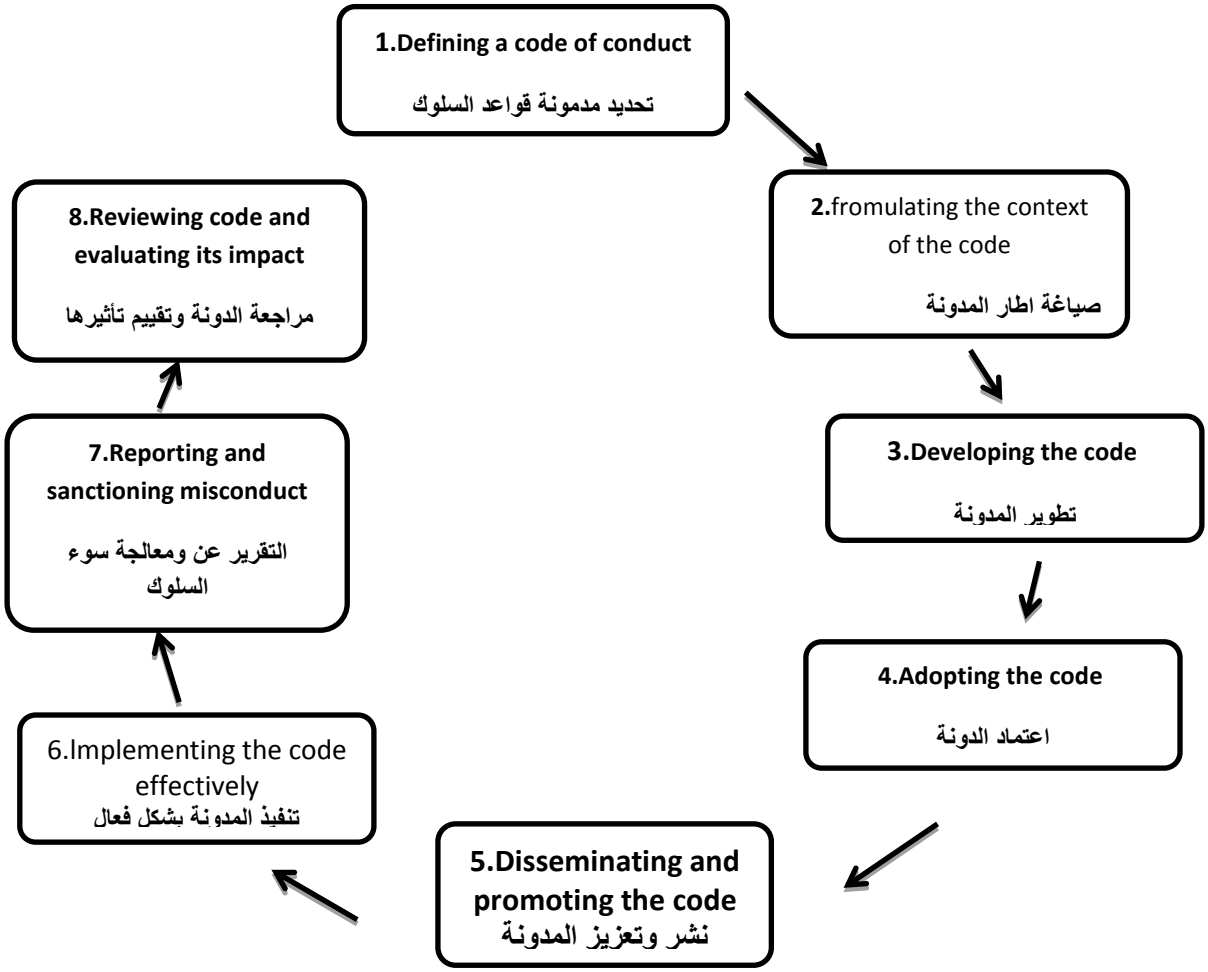

المصدر : منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة

- محتويات وبنود المدونة (واستخدامها)

ينبغي أن يتم أعداد هذه الدونة بما يتناسب مع ترسيخ الجوانب السلوكية والأخلاقية نحو مكافحة الفساد بجميع أشكاله أو المساهمة في ذلك لتتمكن أدارة المنظمة من التدخل للكشف عن مواطن الفساد وعلاجه .

وينبغي أن تتضمن المدونة البنود التالية :

عدم الاستهلاك المكثف للأشياء التي لاتكلف المنتسب شيئاُ مثل شراء أثاث مكتبي خارج عن الحدود المقبولة ، استخدام شخصي لسيارات الدائرة .

عدم تعيين الأصدقاء والأقارب في المنظمة .

الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية للمنظمة او المواطنة التي تلزم الشك؟ بالعمل أخلاقيا واجتماعياً وبينياً (العشماوي ، محمد عبد الفتاح ، ٢٠١٠ : ١٨٩) فالمواطنة شعور يمثل طريقة للتأثير في سلوكيات وأخلاقيات الإعمال نحو معالجة الفساد الإداري والمالي .

- تحلي القوانين بالوضوح والشفافية والانسجام في التطبيق .
- احترام الاستقلالية التي تتمتع بها اللجان الرقابية .
- ضمان الالتزام الأخلاقي من خلال الالتزام بقواعد السلوك المهني الرشيد .
- التوازن في تحقيق مصالح الإطراف المستفيدة أو المرتبطة في المنظمة .
- ينبغي امتلاك الأجهزة الرقابية مهارات التقصي والتحقيق وخبرة محاسبية ومراقبة ورصد التصرفات المالية غير السلمية التي تكون موضع شك سواء كانت هذه التصرفات خاصة بالإفراد أو المؤسسات المالية (قطاع خاص أو حكومي). (الجليلي ، ٢٠١٢ : ٢٩)
- الكشف ومن خلال إجراءات التدقيق وتقييم الأداء عن أدلة الفساد ، والاحتيال والتبديد ، والإساءة وعدم الكفاءة في الأمور التي تتعلق بتسلم وأنفاق واستعمال الأموال العامة.
- المتطلبات الأخلاقية المتمثلة بالموضوعية والنزاهة والكفاءة والسرية وذلك من خلال انتقاء الموظفين وتعيينهم وترقيتهم وانضباطهم .

- اعتبار الأفعال والتصرفات الآتية مخالفة مالية :(ديوان الرقابة المالية ، مادة ١١)

أ- خرق القوانين والأنظمة والتعليمات والبيانات المالية .

ب – الإهمال او التقصير الذي يؤدي إلى الضياع والهدر في الأموال العامة .

- متابعة الالتزامات بالتعليمات والتعاميم والتعديلات بخصوص القوانين الصادرة من الأمانة العامة لمجلس الوزراء ، ومراكز الوزارات ، والهيئات العامة .
- وضع قواعد إجرائية دورية مكتوبة للموظفين من أجل انجاز العمل المحاسبي والمالي والإداري وإعادة النظر بصورة دورية لكي لاتتعرض للتقادم

وينبغي بمعدّي البيانات المحاسبية والمالية والذين هم الإدارات والمحاسبون أن يكون لهم القدرة على اختيار معايير الصواب والخطأ لاحتياج المجتمع للنظام وذلك من خلال الالتزام بقواعد السلوك المهني لزيادة الثقة بالقوائم المالية.

وعبر الاتحاد الدولي للمحاسبين عن أهمية الأخلاقيات المهنية بأنه على المحاسب وهو يؤدي خدماته أن يسلك سلوكاً يتفق وينسجم مع السمعة الجيدة التي تتمتع بها المهنة.

ومن الواضح أن قواعد السلوك المهني أو الأخلاقيات المهنية أنما تهدف إلى تحقيق عدة أهداف ومن أهمها :

١- رفع مستوى مهنة المحاسبة والتدقيق والمحافظة على كرامتها.

٢ – تدعيم وتكملة النصوص القانونية والإحكام التي يضعها المشرع لتوفير مبادئ التأهيل وحياد واستقلالية المحاسب الممتهن.

٣ – بث الثقة في جمهور المعنيين بخدمات المحاسبين والمدققين بأنهم سيحافظون فيما يقدمونه من خدمات وما يؤدونه من أعمال في الالتزام بمعايير ومستويات علمية ومهنية رفيعة.

وقد صدرت قواعد السلوك المهني في العراق بناء على قرار مجلس نقابة المحاسبين والمدققين العراقيين عام ١٩٨٣ ، ولم يطرأ أي تطوير على هذه القواعد ولم تجر أية دراسة لهذه القواعد لمواكبة متطلبات المرحلة الراهنة والقادمة ولتدعيم قواعد السلوك المهني والإحكام التي يضعها المشرع لخلق الثقة ونحو معالجة الفساد الإداري والمالي.

وبالرغم من وجود قواعد للسلوك المهني إلا انه يتوقع مجتمع الإعمال وكذلك الجهات الحكومية أن يتبع أعضاء أية مهنة معايير مشتقة للأخلاقيات والكفاءة في أداء مهامهم حتى

يمكن الاعتماد على نتائج أعمالهم وقد يضع كل عضو من أعضاء المهنة معايير خلقية وسلوكيات تتفوق على المعايير التي وضعتها المهنة لأعضائها.

ويتوقع من المهني أن يعمل وفق مستوى أعلى من الآخرين ،والمهني يعني تحمل المسؤولية على أداء العمل الجيد وفق مقومات لا تتعلق فقط بالقوانين والقواعد التنظيمية المختلفة ويتحمل المسؤولية أمام الرأي العام ويتحتم عليه أن يتصرف على نحو أمين عما يمكن أن يقدمه من تضحيات. (المعيني ، سعد ، ٢٠١٣ : ٤)

أن ما تتضمنه المدونة من مجموعة التقاليد التي تحكم سلوك المحاسبين والتي يطلق عليها قواعد لأخلاقيات المهنة والتي تعدّ إضافة مستندة الى متطلبات تطوير قواعد السلوك المهني في العراق لجعلها أكثر تفصيلاً وشمولاً من القواعد الحالية.

وتم توزيع استمارة تتضمن استفسارات لتقييم دور بنود المدونة وبكونها يمثل إضافة في مجال تحمل المسؤولية المهنية وبإجابات أوافق او لا أوافق او المحايد والتي تم توزيعها على مسؤول وموظفي الوحدة المالية وبعض التدريسيين من ذوي الاختصاص في الكلية التقنية – بغداد وبعدد (٣٠) نموذجاً لهذه الاستمارة وهي من أعداد الباحث.

برأيك :- أن استخدام المدونة الى جانب القوانين والتعليمات يحقق الجوانب التالية

ت	الأسئلة	أوافق	لا أوافق	محايد
١	تحتاج الادارات الى مدونة تؤشر الالتزامات الادبية والاخلاقية			
٢	المدونة تعني تحمل المسؤولية على اداء العمل وفق لمقومات لاتتعلق فقط بالقوانين			
٣	تدعم المدونة جهود التشريعات فيما تضعه من شروط لمزاولة المهنة للمحاسبين			
٤	تحقق ضمان الالتزام الاخلاقي من خلال الالتزام بقواعد السلوك المهني الرشيد			
٥	التوازن بين مصالح الاطراف المستفيدة او المرتبطة في المنظمة			
٦	امتلاك الاجهزة الرقابية والمحاسبين مهارات التقصي والتحقق ومراقبة التصرفات المالية الغير سليمة التي تكون مواضع شك سواء كانت خاصة بالافراد أو المؤسسات			
٧	تؤكد على اهمية المسؤولية الاجتماعية للمنظمة أو المواطنة للتأثير في سلوكيات وأخلاقيات الاعمال نحو معالجة الفساد الاداري والمالي			
٨	تؤكد المتطلبات الاخلاقية المتمثلة بالموضوعية والنزاهة والكفاءة والسرية عند تعيين وترقية الموظفين			
٩	تعتبر خرق القوانين والانظمة والتعليمات والاهمال والتقصير الذي يؤدي الى الضياع والهدر في الاموال العامة مخالفات مالية			
١٠	الحاجة الى متابعة الالتزام بالتعليمات والتعاميم وتعديلات نصوص القوانين			
١١	تتابع وضع واعادة النظر بالقواعد الاجرائية في انجاز العمل المحاسبي والعمل الاداري			

تحليل نتائج الاستمارة

تهدف هذه الفقرة إلى وصف مستوى إجابات عينة الدراسة وتحليلها حيث تم ترتيب الإجابات ضمن الجدول التالي :

الجدول رقم (١)

ترتيب الإجابات

السؤال	أوافق	لا أوافق	محايد	المجموع
1	14	12	4	30
2	15	0.9	6	30
3	15	13	2	30
4	18	11	1	30
5	20	10	---	30
6	10	11	9	30
7	16	11	3	30
8	14	14	2	30
9	16	10	4	30
10	17	13	---	30
11	10	13	7	30

المصدر : أعداد الباحث

وتظهر نتائج التحليل كما في الجدول التالي :

الجدول رقم (٢)

ترتيب الإجابات

السؤال	أوافق	لا أوافق	محايد
1	%47	%40	%13
2	%50	%30	%20
3	%50	%43	%07
4	%60	%37	%03
5	%67	%33	000
6	%33	%37	%30
7	%53	%37	%10
8	%47	%47	%06
9	%54	%33	%13
10	%57	%43	000
11	%33	%43	%24

فنلاحظ من خلال تحليل النتائج أنَّ الأسئلة من (١) الى (٥) والسؤال (٧) والسؤال (٩) و (١٠) قد حققت إجابات الموافقة مما يدل على تأييد ذوي الاختصاص على إن :

١ – المنظمات بحاجة إلى تعليمات تتابع الالتزامات الأدبية والأخلاقية لذوي المهنة والذين لهم ارتباط بهم.

٢ – الحاجة إلى مقومات لا تتعلق بالقوانين.

٣ – دعم تشريعات مزاولة المهنة وعدم الاجتهاد او الحياد على مضامينها.

٤- متابعة التطورات المطلوبة في قواعد السلوك المهني.

٥- التركيز على دور المواطنة باعتبارها ذات أهمية لمعالجة الفساد الإداري والمالي يتحقق بالاستناد إلى قاعدة أخلاقية للمجتمع ككل.

٦- ان الكثير في القوانين والتعليمات المؤطرة للعمل المحاسبي والمالي والإداري بحاجة إلى تعديلات لمواكبة التطورات في الإعمال الاقتصادية والاستثمارية والمقاولات.

٧- أهمية مهارات التقصي والتحقق لدى الأجهزة الرقابية.

٨- أن المدونة تؤشر المتابعة المستمرة والتطور أو حتى التغيير المطلوب في كافة الإجراءات لتنظيم العمل وتحقيق الشفافية في المجال الإداري والمالي لتحقيق رؤية وسعي جاد في معالجة الفساد الإداري والمالي.

المبحث الخامس

الاستنتاجات والتوصيات

الاستنتاجات

١- صياغة مدونة ملزمة التنفيذ بموجب قانون من قبل وزارة المالية أو سلطة تشريعية .

٢-أن تضمن المدونة بنوداً مكتوبة وواضحة ومحددة ومعلنة لما يشبه الصلاحيات والمسؤوليات والحقوق والواجبات.

٣- أن يكون للمدونة دور على مساندة التشريعات والقوانين في المنظمة على مكافحة الفساد الإداري والمالي .

٤-ان القوانين المطبقة غير قادرة على الحد أو تقليص ظاهرة الفساد الإداري والمالي ، كما ان موادها القانونية تفتقر لوجود نصوص رادعة لهذا الظاهرة .

٥- الحاجة إلى وجود الكفاءة الموضوعية لانجاز الوظائف ومراقبة العمل الإداري وتنفيذ عمليات الصرف .

تستخدم المدونة للاسترشاد الاستراتيجي في عمليات الصرف وإعداد اللجان وانجاز الإعمال.

٧ – إن الإجماع على دور وأهمية المدونة (من خلال استمارة الاستبيان) يحقق لها دور في ارتباط الأخلاقيات المهنية بسلوك يستوعب المسؤولية الإدارية والمالية والقانونية لمهنة المحاسبة وإيقاف تدني الأخلاقيات المهنية للقائمين عليها.

التوصيات

١- تقوم وزارة المالية أو أجهزة الرقابة العليا في العراق (هيئة النزاهة وديوان الرقابة المالية) بإصدار المدونة وإقرارها من قبل السلطة التشريعية.

٢ - أعادة النظر في القوانين والتشريعات والأنظمة والتعليمات المنظمة لمهنة المحاسبة والتدقيق وتعديلها تبعا للتطورات المهنية ليتم معالجة أوجه القصور والخلل فيها.

٣ - فرض مسؤولية قانونية أو جزئية على المخالفين لأحكام القوانين والتشريعات والأنظمة والتعليمات.

٤ - تشكيل لجان متعددة من ذوي الاختصاص يتمتع أعضاءها بالمهارات الفنية والتطبيقية والخبرات المالية والمحاسبية القانونية والاقتصادية والإدارية وذلك لتحسين الأداء مهنياً.

٥ - استخدام فقرات المدونة لضمان تطبيق أكثر فاعلية للقوانين في المجال المالي والإداري بالشكل الذي يحقق الوقاية من حالات الفساد وعلاجها.

٦ - للمدونة دور فيوضع قواعد إجرائية دورية مكتوبة للموظفين من اجل انجاز العمل ، مع أعادة النظر بصورة دورية بها.

٧ - استخدام فقرات المدونة ضمن قواعد السلوك الوظيفي والمهني لموظفي مؤسسات الدولة كافة ضمن آليات مكافحة الفساد المالي والإداري.

٨ - تحتم على المهنيين أن يلعبوا الدور المتوقع منهم في الحد من مظاهر الفساد التي تنتشر في القطاع العام منذ سنوات والتي أصبحت على أشدها في السنوات الأخيرة بالالتزام ببنود الموازنة التي لا تقل أهمية عن قواعد السلوك المهني.

أن تقوم الجهات المهنية في العراق بالتأكيد على إصدار وتنفيذ بنود المدونة للمحاسبين المهنيين الحكوميين والمدققين.

Abstract

This research aims at preparing behavioral code of conduct within a moral list called "code of conduct of employees" which makes the profession cover the administrative in financial and legal responsibility to conduct a more effective implication of laws in the administrative financial field. A number of conclusions have been reached in this research, the most important of which is implication of the prepared code of conduct, which guarantees the implication of administrative financial laws and instructions, which achieves protection from causes of corruption and curing them, this makes implication more effective. The order to issue a code of conduct by the ministry of finance or supreme monitoring units and to be approved by legislative authorities

المصادر

أولاً : القرآن الكريم

ثانياً : الكتب

- عبود ، سالم محمد ، ٢٠٠٨ ، ظاهرة الفساد الإداري والمالي ، دراسة في إشكالية الإصلاح الإداري والتنمية ، جامعة بغداد ، دار الدكتور للعلوم.
- الفتلي ، د. إيثار وهاشم الشمري ، ٢٠١١ ، الفساد الإداري والمالي وآثاره الاقتصادية والاجتماعية ، عمان ، الأردن ، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع.
- كيم ، كينت وآخرون ، تعريب محمد عبد الفتاح العشاوي ، ٢٠١٠ ، حوكمة الشركات الإطراف الراصدة والمشاركة ، المملكة العربية السعودية ، دار المريخ.
- ياغي ، محمد عبد الفتاح ، ٢٠١٢ ، أخلاقيات الإدارة في عالم متغير ، عمان ، الأردن ، دار وائل للنشر.

ثالثاً : المجلات

- احمد ، وعد حبش ، الفساد الإداري معوقاً لتطوير الموارد البشرية في المنظمات الخدمية وفق منظور أسلامي ، مجلة الرافدين ، ص٢٢٥ –٢٤٩.
- الجليلي ، مقداد احمد ، ٢٨ – ٢٠١٢/٢٩ ، مجالات تطبيق المحاسبة القضائية للحد من الفساد المالي والإداري ، مجلة دراسات محاسبية ومالية ، المؤتمر العلمي الأول لديوان الرقابة المالية ، بغداد ، ص١٦ – ٣١.
- سلمان ، جمال ، داود ، ٢٠٠٩ ، الآثار الاقتصادية لظاهرة الفساد الإداري ، مجلة الجامعة الخليجية ، البحرين ، العدد ٤ ، ص١٨٣ – ١٩٧.
- السمعان ، نادية خضر وتغريد سالم محمود ، ٢٠٠١ ، دور الرقابة الداخلية في مكافحة الفساد المالي والإداري في الوحدات الخدمية ، مجلة الإدارة والاقتصاد ، الموصل ، ص٥٩٣ – ٦٠٩.
- الشكري ، ميامي صلال صاحب ، ٢٨ – ٢٠١٢/٢٩ ، الفساد الإداري والمالي في العراق ، مجلة دراسات محاسبية ، المعهد العالي للمحاسبة ، جامعة بغداد ، ص٤٥٥ – ٤٧١.

- صالح ، منال ناجي ، دور الالتزامات الأخلاقية لمهنة المحاسبة في الحد من ظاهرة الفساد المالي والإداري ، وقائع المؤتمر العلمي السنوي ، للفترة ١٤ – ٢٠١١/١٢/١٥ ، جامعة الموصل ، ص٦٤١ – ٦٤٩.
- لفته ، فاضل جبر ، ٢٠٠٩ ، آثار الفساد الإداري على المؤسسات الحكومية وسبل معالجته مجلة جامعة القادسية ، وقائع المؤتمر العلمي الأول ، دار الكتب والوثائق ، ص٨١ – ٩٥.
- منصور ، سلمى ، ٢٠١١ ، دور مؤسسات التعليم العالي في الحد من الفساد الإداري والمالي ، مجلة دراسات محاسبية ومالية ، وقائع المؤتمر العلمي الأول للمعهد العالي للمحاسبة ، ص٢٦٩ – ٢٨٧.

رابعاً : أوراق العمل

- المعيني – سعد سلمان عبد الكريم محمود ، ٢٠١٣ ، دور قواعد السلوك المهني في تطوير مهنتي المحاسبة والتدقيق ، مقدمة الى ندوة المعهد العالي للمحاسبة المالية ، ٢٠١٢.